

سنن البيهقي الكبرى

4276 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن مختار بن فلفل قال قال Y سألت أنس بن مالك هB عن الصلاة بعد العصر فقال كان عمر هB يضرب على الصلاة بعد العصر قال وكنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم A نصلّي ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم A صلاهما قال قد كان يرانا نصلّيهما فلم يأمرنا ولم ينهنا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن محمد بن فضيل